الفصل التمهيدي

أولاً: المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنِ اهْتَدَى بِهُدَاهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ:

عاش الإنسان منذ قديم الزمان حياة جماعية فرضتها ضرورات الحياة، وعوامل كالقرابة والدين واللغة وحتى المصلحة، وبتطور الحياة الإنسانية تطورت هذه الحياة الجماعية وأضحت تشكل الدول الحديثة على أركان دستورية ثلاثة — متفق عليها – هي الشعب والإقليم والسلطة السياسية، هذه الأخيرة توكل إليها مهمة تنظيم العلاقات بين أفراد الشعب داخل إقليم الدولة، وهؤلاء الأفراد يكونوا قد تنازلوا عن بعض حقوقهم وحرياتهم لصالحها، ولصالح الجماعة مقابلا لأنماط حكم تراعي مصلحتهم وتطلعاتهم. وتقوم الأنظمة السياسية المعاصرة على عدة أسس منها اقتصادية، اجتماعية وإيديولوجية وتنظيمية تميزها عن غيرها من الأنظمة[1].

ويعتبر مبدأ الفصل بين السلطات بمعنييه السياسي والقانوني أهم هذه الأسس، باعتباره وسيلة لمعارضة السلطة المطلقة للملوك، ولا يعتبر الدستور فعالاً ما لم يعتمد هذا المبدأ، فحتى لا يستبد حاكم في حكمه باستغلال سلطاته، كان لابد من تقسيمها وإناطتها بهيئات متعددة، بدل إبقائها في يد هيئة أو شخص واحد، لأن ذلك سيؤدي حتما إلى إساءة استخدامها[2]. ويعد حق السلطة التنفيذية في حل البرلمان أحد المعالم البارزة للنظام البرلماني، والذي يعتبر أحد أخطر أسلحة الحكومة في مواجهة البرلمان، ولعل أهم ما يدل على درجة هذه الخطورة أن مجرد التلويح باستعماله يجعل من أعضاء البرلمان يفكرون في نتائج الحل نفسه ، من إمكانية فقدان مقاعدهم البرلمانية ، وامتيازات النيابة والحصانة البرلمانية، وعودتهم إلى القواعد لخوض معركة انتخابية جديدة تستنزف الكثير من الوقت والمال والجهد وغير مضمونة النتائج، هذا بالإضافة إلى ما خسروه فعلا للحصول على النيابة، كل هذه المعطيات تدفع نواب البرلمان إلى الروية قبل مواجهة الحكومة كلما ثارت أزمة معها، وكأن حق الحل وجد لكي لا يستعمل من خلال هذا المنطق، ومن الجانب الآخر هناك بوادر على مستوى الأنظمة السياسية العالمية تقضي بالتوجه نحو تقوية دور السلطة التنفيذية على حساب البرلمانات.

وحيث أن حل البرلمان يعتبر من المشكلات التي تنظم من خلال الدستور، وفي كثير من الأحيان يعتبر ضمن إطار السلطة التقديرية للسلطة المختصة به، وعلى ذلك فإن الدساتير تاول أن تجتهد في وضع القيود

---

1. باسم بشناق، *الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري الفلسطيني وأثره في إعمال حقوق الإنسان*. رسالة دكتوراه. ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية، 2010م.

2. باسم بشناق، *الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري الفلسطيني وأثره في إعمال حقوق الإنسان*، مرجع سابق.

لاستخدام هذا الحق، ومن هذه القيود نجد أن هناك قيود تسبق قرار الحل لا يمكن تجاوزها من سلطة الحل والتي منها ما يتعلق بالشكلية التي يجب أن يصدر فيها قرار الحل ذاته. ذلك إن الشكل ما هو إلا المظهر الخارجي الذي تظهره الجهة المختصة على قرارها عند إعلانها عن قرارها.

حيث أن المحكمة الدستورية تعتبر هيئة قضائية مستقلة لا تتبع لأي سلطة من سلطات الدولة الثلاثة، لذلك فهي الجهة الأمثل للفصل في المسائل الدستورية، وخصوصا في الرقابة على دستورية القوانين، وحل الخلافات التي تحدث بين سلطات الدولة الناشئة عن ممارسة اختصاصاتهم وفق الدستور. وإذا كان وجودها له أهمية عامة بالنسبة لدول العالم، فإن وجودها في فلسطين يكتسب أهمية خاصة، وخصوصاً بعد حالة الانقسام السياسي الفلسطيني والتي أفرزت لنا حكومتين متنازعتين، تمارس كل منها أعمالها على جزء من أراضي الوطن، فهي الجهة القانونية المناط بها بتفسير نصوص القانون الأساسي وما اكتنفها من غموض وبيان صلاحية، ومدى مشروعية القرارات الصادرة عنها[3].

حيث أن القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003م نص على تشكيل المحكمة الدستورية بقانون، ولكن لم ينفذ هذا النص طيلة أعوام عديدة حيث أنه في العام 2016م أصدر رئيس السلطة الفلسطينيّة مرسوم رئاسي بتشكيل المحكمة الدستورية في أوج الانقسام السياسي الفلسطيني وبدأت المحكمة عملها في مدينة رام الله منذ ذلك الحين[4]. وشكل تشكيل المحكمة الدستورية خلافاً كبيرة في الساحة الفلسطينيّة سواءً في طريقة وقانونية تشكيلها من قبل رئيس السلطة وفي القرارات والاحكام التي صدرت عنها ولا سيما قرارها بحل المجلس التشريعي الفلسطيني الصادر بتاريخ 2018/12/24م. حيث نص القانون الأساسي الفلسطيني على صلاحيات واختصاصات المحكمة الدستورية في المادة (103) تشكل محكمة دستورية عليا بقانون وتتولى النظر في: أ- دستورية اللوائح والقوانين أو النظم وغيرها، ب- تفسير نصوص القانون الأساسي والتشريعات، ج، الفصل في تنازع الاختصاص بين الجهات القضائية وبين الجهات الإدارية ذات الاختصاص القضائي، ويبين القانون طريقة تشكيل المحكمة الدستورية العليا، والإجراءات الواجبة الاتباع والأثار المترتبة على أحكامها[5].

وأن قرار المحكمة الدستورية الفلسطينيّة بحل المجلس التشريعي لن يقوم بتعزيز الفصل بين السلطات الثلاثة، والمحافظة على الديمقراطية، بل سيزيد من قبضة السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى، وكان من باب أولى قبل تشكيل المحكمة الدستورية إصلاح الأوضاع السياسية والقانونية، وأهم هذه الأوضاع تفعيل المجلس

3. عمر التركماني، *القضاء الدستوري في فلسطين وفقاً لأحكام المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م*، جامعة الأزهر بغزة، رسالة ماجستير، 2010م.

4. القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام (2003م).

5. *القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة* (2003)، المادة رقم (103).

التشريعي كمدخل رئيسي لإصلاح الحياة السياسيّة وإجراء انتخابات تعيد الشرعية إلى المؤسسات القانونية الفلسطينيّة كافة. وأن يكون تشكيل المحكمة الدستورية مستنداً على الحيادية والنزاهة والاستقلال، وألا تكون على التقاسم السياسي بين الأحزاب يسعى من خلالها أي حزب أو جهة للسيطرة على هذه المحكمة. فالمحكمة الدستورية العليا، هي حامية وحارسة للقانون الأساسي الفلسطيني، وحامية الحقوق والحريات العامة، فحياديتها ونزاهتها واستقلاليتها شأن ينبغي عدم المساس به من أي جهة سياسية أو أي سلطة من سلطات الدولة.

وقد حرصنا من خلال هذه الدراسة بالبحث في المشكلة الرئيسية والتي تتمثل في مدى امتلاك المحكمة الدستورية الفلسطينيّة صلاحيات وحق في حل المجلس التشريعي الفلسطيني، وتتلخص أهداف الدراسة بالبحث في طبيعة النظام السياسي الفلسطيني، والبحث في مشروعية حل المجلس التشريعي الفلسطيني من عدمه، ومناقشة صلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة في حل المجلس التشريعي، ومعرفة الإجراءات وتحليل الأسباب الموضوعية التي بنت عليها المحكمة واتبعتها في حكمها الصادر بحل المجلس التشريعي الفلسطيني، وسوف يتم استخدام المنهج التحليلي المقارن في الدراسة من خلال تحليل القوانين الخاصة بالمحكمة الدستورية الفلسطينيّة، والمقارنة مع قانون جمهورية مصر العربية. حيث تعرضنا في الفصل الأول إلى المقدمة والتمهيد ومشكلة البحث والدراسات السابقة، وفي الفصل الثاني، تناولنا مبادئ وطبيعة النظام السياسي الفلسطيني، ونشأة وتطور النظام السياسي الفلسطيني، ومدى انطباق النظام الفلسطيني مع النظم الدستورية المعاصرة. ثم خصصنا الفصل الثالث للحديث عن المجلس التشريعي الفلسطيني ونشأته وتكوينه والمراحل التي مر بها، وعن أسباب وضمانات حل البرلمانات، وأسباب وضمانات حق حل المجلس التشريعي الفلسطيني.

أما الفصل الرابع فجعلناه للحديث عن المحكمة الدستورية الفلسطينيّة ونشأتها وتشكيلاتها وتطورها واختصاصاتها وصلاحياتها كما بين ونص القانون الأساسي الفلسطيني، وتناولنا في الفصل الخامس الطبيعة الإجرائية والأسباب الموضوعية لحكم المحكمة الدستورية الفلسطينيّة بحل المجلس التشريعي، وهل كانت الإجراءات المتبعة في القضية تتوافق مع القانون من ناحية إجرائية، ومن ثم توضيح حيثيات نص الحكم الصادر بشكل موضوعي، وتوضيح مدى صلاحيات المحكمة الدستورية في حكمها، وهل كان تكييف الحكم قانونيا أم أنه لا يتعدى كونه قراراً سياسياً لصالح السلطة التنفيذية في الدلة. وأخيراً جاء في الفصل السادس الخاتمة والنتائج والتوصيات.

ثانياً: مشكلة الدراسة

تتناول معظم دساتير دول العالم مسألة حل البرلمان بطرق مختلفة، ففي حين تمر بعض الدساتير مروراً سريعاً على هذه المسألة، ونجد دساتير أخرى تتناولها بشكل مفصل، بينما هناك بعض الدساتير التي لا تتطرق إلى المسألة

مطلقاً. ومن حيث معالجة مسألة حل البرلمان تختلف دول العالم فيما بينها تجاه هذه المسألة، ويعود ذلك إلى جملة أسباب أهمها فلسفة الدستور وطبيعة النظام السياسي ومدى التوازن بين سلطات الدولة التي تنشأ عن فلسفة الدستور. ففي الأنظمة البرلمانية التي تتمتع فيها الحكومة بالصلاحيات التنفيذية ويعتبر رئيس الدولة منصباً فخرياً، لا يستطيع أحد حل البرلمان إلاّ البرلمان نفسه من خلال إصدار قانون خاص بذلك. وفي الأنظمة الرئاسية لا يملك أحد سلطة حل البرلمان حتى رئيس الجمهورية. وفي الانظمة شبه الرئاسية يستطيع رئيس الجمهورية حل البرلمان ولكن بالتشاور مع رئيس الحكومة. وهناك شكل آخر من أشكال حل البرلمان يقوم على إجراء استفتاء شعبي[6].

ففي بعض الدساتير لا يملك رئيس الجمهورية حل البرلمان إلاّ عند الضرورة وبعد إجراء استفتاء شعبي وموافقة اغلبية المشاركين في الاستفتاء. ويعتبر الخلاف بين الحكومة والبرلمان وتطوره إلى حجب الثقة عن الحكومة أو استقالتها أحد أسباب حل البرلمان أو تشكيل حكومة جديدة في الكثير من الدساتير. فهناك بعض الدساتير التي تمنح رئيس الدولة حق حل البرلمان في مثل هذه الحالة وغيرها مما يعتبر قصوراً في خلق التوازن المطلوب بين السلطات، وكأن ذلك وسيلة بيد السلطة التنفيذية، وخاصة رئيس الدولة، للتخلص من أزمة سياسية. وجاء في دساتير بعض الدول على تفرد رئيس الدولة بتقرير حالة حل البرلمان دون غيره، بداعي تدعيم دور ومكانة الرئيس في النظام السياسي ككل، واعتباره حكم بين السلطات، ومكمن الخطر أن يلجأ الرئيس غير المسؤول سياسيا إلى استخدام هذا الحق عشوائيا لأغراض ضيقة، خاصة في البلاد التي لم تصل بعد لدرجة عالية من الوعي السياسي والنضوج الديمقراطي، ولا تجعل من برلمانها مجرد واجهة لديمقراطية صورية دون فعالية، وتزداد الأمور صعوبة إذا علمنا أن حق الحل المنصوص فيه في أغلب دساتير العالم محصنة ضد الطعن بالإلغاء أمام القضاء. حيث أن موضوع حل البرلمانات يوجد به نقص في الدراسات المتخصصة على الرغم من أهميته وروده في معظم دساتير دول العالم وبطرق مختلفة، ففي حين تمر بعض الدساتير مروراً سريعاً على هذه المسألة، نجد دساتير أخرى تتناولها بشكل أكثر تفصيلا، في حين أن قلة من الدساتير لا تتطرق للمسألة نهائيا.

وفي الحالة الفلسطينيّة منذ نشأت النظام السياسي الفلسطيني في عام 1994م نتيجة اتفاقية أوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينيّة ودولة الاحتلال الإسرائيلي، سيطر على النظام السياسي الفلسطيني كتلة نيابية واحدة دون منافس لها من أي كتل أو أحزاب أخرى في الساحة الفلسطيني[7]. حيث تم وضع قانون أساسي فلسطيني لمرحلة انتقالية مؤقتة يحل محل الدستور وفقا لما نصت عليه اتفاقية أوسلو، وتم وضع القانون الأساسي الفلسطيني في العام 1996م ولم يرى النور حتى عام 2002م بسبب رفض الاحتلال الإسرائيلي لإقراره، وفي العام 2002م

6. مرزوقي عبد الحليم، *حق الحل في ظل النظام النيابي البرلماني بين النظرية والتطبيق*، الجزائر، 2014م

7. إياد القرعاوي، *التعددية السياسية والحزبية وأثرها في النظام السياسي الفلسطيني*، الجامعة الإسلامية بغزة، 2018م

أقر القانون الأساسي الفلسطيني، وفي العام التالي 2003م تم تعديله وأدخل عليه تغيير جذري في شكل النظام السياسي الفلسطيني، وفي العام 2005 تم تعديل بعض المواد منه.

وأن الأسباب الحقيقة التي كان تحول دون مشاركة كتل نيابية وأحزاب سياسية أخرى غير الحاكمة في معترك الحياة السياسية الفلسطينيّة، هي ظروف الاحتلال الإسرائيلي الواقع على الأراضي الفلسطينيّة والتبعية الفعلية للسلطة الفلسطينيّة لدولة الاحتلال في جميع مناحي الحياة وفقاً لاتفاقية أوسلو. وفي عام 2005م قامت دولة الاحتلال الإسرائيلي بالانسحاب الكامل من مستوطنات قطاع غزة، وأصبح القطاع لا يخضع لدولة الاحتلال وحينها بدأت الأحزاب السياسي الفلسطينيّة بالتفكير بالدخول لمعترك الحياة السياسية والبرلمانية. حيث شكلت الانتخابات التشريعية الفلسطينيّة لعام 2006 منعطفًا حادًا في مسار النظام السياسي الفلسطيني، حين أفرزت كتلة نيابية أخرى مغايرة للكتلة النيابية التي سيطرت على النظام السياسي الفلسطيني بأكمله منذ نشأته، وهذا ما أدى فيما بعد لحالة الانقسام الفلسطيني عام 2007. وفي إطار التجاذبات السياسية بين طرفي الوطن والكتل البرلمانية والأحزاب السياسية الفلسطينيّة، خرجت المحكمة الدستورية الفلسطينيّة بتاريخ 2018/12/24م بحكمها الصادر بحل المجلس التشريعي الفلسطيني.

ونصت المادة (103) من القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003م على تشكيل المحكمة الدستورية بقانون وتحديد صلاحياتها واختصاصاتها[8]. وأثار حكم حل المجلس التشريعي الفلسطيني من قبل المحكمة الدستورية ردود أفعال متباينة في الأوساط القانونية والسياسية، فكانت هذه الدراسة لتبحث عن هذا الموضوع الشائك، حيث تدور مشكلة الدراسة في: **(1) مدى امتلاك المحكمة الدستورية الفلسطينيّة صلاحيات بحق حل المجلس التشريعي الفلسطيني،؟(2) وهل يتوافق قرار الحل مع نصوص القانون الأساسي الفلسطيني "الدستور" وخصوصاً المادة (103) منه؟**

حيث ستعمل هذه الدراسة على معالجة إشكالية قانونية كبيرة في النظام السياسي الفلسطيني، أدت إلى الانقسام وترتب على ذلك صدور قرار من المحكمة الدستورية بحل المجلس التشريعي، وأصبح هناك تشريعين في فلسطين المجلس التشريعي في قطاع غزة وقرار بقانون في الضفة الغربية.

ثالثاً: أسئلة الدراسة

يعتبر النظام القانوني في فلسطين فريداً من نوعه، وذلك نظراً للظروف الاستثنائية التي مرت بها فلسطين على مدى الحقب التاريخية المتعاقبة، إذ أن التطور القانوني لا يتم بمنأى عن التطور السياسي، فما التطور القانوني إلا انعكاس مباشر للتطور السياسي والتاريخي. وتتمثل أسئلة الدراسة في الاتي:

8. *القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة* 2003م

١. ما هي طبيعة النظام السياسي الفلسطيني؟

٢. كيف يمكن حماية المجلس التشريعي من الحل، وما ضمانات الحل إن جاز؟

٣. ما مدى أحقية المحكمة الدستورية في حل المجلس التشريعي الفلسطيني؟

٤. هل الإجراءات التي بنت عليها واتبعتها المحكمة الدستورية في حل المجلس التشريعي إجراءات صحيحة؟

٥. ما الأسباب الموضوعية التي بنت عليها واتبعتها المحكمة الدستورية في حل المجلس التشريعي؟

رابعاً: أهداف الدراسة

نشأ النظام السياسي الفلسطيني وليد اتفاقيات السلام الفلسطينيّة الإسرائيلية "أوسلو"، ولم يكن ناتجا بطريقة ديمقراطية، ونص القانون الأساسي الفلسطيني على أن " نظام الحكم في فلسطين نظام ديمقراطي نيابي". حيث ظهر بعض التطورات في النظام الفلسطيني ومن نها نشأة المحكمة الدستورية الفلسطينيّة. وتتمثل أهداف الدراسة في الاتي:

١. البحث في ماهية وطبيعة النظام السياسي الفلسطيني.

٢. بيان المشروعية في حل المجلس التشريعي من عدمه.

٣. استيضاح صلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة في حق حل المجلس التشريعي.

٤. تقييم الإجراءات التي بنت عليها واتبعتها المحكمة الدستورية في حكمها بحل المجلس التشريعي.

٥. تحليل الأسباب الموضوعية التي بنت عليها واتبعتها المحكمة الدستورية في حكمها بحل المجلس التشريعي.

خامساً: منهجية الدراسة:

سيتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج التحليلي والمنهج المقارن حيث يعتبر الأنسب في مناهج البحث العلمي القانوني، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة سيقوم الباحث باستخدام المنهجين التاليين:

أولًا: المنهج التحليلي: ويقوم هذا المنهج على تقسيم وتجزئة المشكلة البحثية الى العناصر الأولية التي تكونها، لتسهيل عملية الدراسة، وبلوغ الأسباب التي أدت إلى نشوئها. وذلك من خلال استعراض النصوص القانونية المتعلقة بموضوع البحث وتحليلها تفصيليًا، وكذلك البحث التفصيلي المتتابع في جزئيات عنوان موضوع البحث، ومن العام إلى الخاص، وسيعمل الباحث على إظهار أوجه الخلل في النصوص القانونية وتأثيرها على موضوع

البحث، وقد استخدم الباحث هذا المنهج لتحقيق التالي: تقديم معلومات حقيقية دقيقة عن صلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة وتحليل طبيعة حكمها الصادر بحل المجلس التشريعي الفلسطيني ومدى ملائمته للدستور. ومعرفة الإجراءات التي اتبعتها المحكمة الدستورية أثناء النظر في قرار حل المجلس التشريعي الفلسطيني.

ثانيًا: المنهج المقارن: لدراسة التشابه والاختلاف في الصياغات الدستورية بين القانون الوطني والقانون المصري والشريعة الإسلامية. ذلك أن القانون المصري يعتبر المرجعية الأولى للقوانين الفلسطينيّة، ولتشابه الظروف السياسية والاجتماعية والثقافية بين الشعبين. ومن خلاله يستطيع الباحث أن يضع أمام المشَّرع أفضل الحلول ليستعين بها إذا ما أراد أن يقترح تعديل النظم والقوانين القائمة أو يضع نظم أو قوانين جديدة، علمًا بأن الباحث سيتناول الأنظمة والقوانين التي تتناول المسألة محل البحث ويراعي أن تكون متقدمة على القانون الوطني في تنظيمها، وقد استخدم الباحث هذا المنهج لتحقيق التالي: معرفة هل تمتلك المحكمة الدستورية الفلسطينيّة صلاحيات واختصاصات بحل المجلس التشريعي الفلسطيني وفق الدستور، هل الإجراءات التي اتبعتها المحكمة الدستورية في حكمها بحل المجلس التشريعي الفلسطيني قانونية.

معرفة الحكم الصادر من قبل المحكمة الدستورية هل هو حكم وقرار قضائي أم حكم وقرار سياسي بحت. وقد استخدم الباحث ثلاثة مصادر أساسية للمعلومات: المصادر الرئيسية: حيث عكف الباحث على تحليل نصوص القوانين وقرارات المحاكم، وخصوصاً المحكمة الدستورية، وطبعة الأحكام الصادرة ومعرفة الإجراءات التي اتبعتها المحكمة في قراراتها، المصادر الثانوية: حيث اتجه الباحث في معالجة الإطار النظري للدراسة إلى مصادر البيانات الثانوية والتي تتمثل في الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة، والدوريات والمقالات والتقارير، والأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة، والبحث والمطالعة في مواقع الانترنت المختلفة، المصادر الأولية: لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع الدراسة فقد لجأ الباحث إلى جمع البيانات الأولية من خلال المقابلات مع عدد من المختصين في مجال القضاء الدستوري.

سادساً: الدراسات السابقة

تناولت هذه الدراسات مواضيع متعددة لحد ما فيما يخص الدراسة الحالية، حيث إن بعضها كان لها تشابه وثيق بالدراسة الحالية إلا إن هناك اختلاف في المضمون، وهذا ما يجعل هذه الدراسة توضح مدى الاختلاف بينها وبين الدراسات السابقة، وكما أن الملاحظ أن معظم الدراسات التي وقعت بين يدي الباحث كانت في نفس السياق تقريباً، حيث إنها عالجت المشكلة من زاوية واحدة وتدور غالباً حول الحق في حل البرلمان بالطرق القانونية المتعددة حسب النظام الدستوري لكل دولة، هذا وقد قام الباحث بحصر ما طالت يده من الدراسات التي لها صلة بالموضوع، ليتم عرضها هنا، وليتم ختم هذا البحث بالتعليق عليها.

دراسة"رفع وعمران،2015م"ل"**القيود الشكلية السابقة على حل البرلمان**[9]"، حيث تناولت هذه الدراسة موضوع القيود الشكلية السابقة على حل البرلمان، وتمثلت مشكلة الدراسة في ضرورة معرفة نطاق اختصاص الهيئة الدستورية التي لها حق حل البرلمان، فيما إذا كانت سلطة مطلقة في اللجوء إلى الحل أم أن هناك قيود سابقة ترد على سلطتها في ذلك وما هي طبيعة هذه القيود وكذلك الوقوف على التنظيم الدستوري للقيود الشكلية السابقة على حل المجلس النيابي في ظل الأحكام المتضمنة في دستور العراق لعام *2005*م، واستخدم الباحث المنهج التحليلي المقارن، وتوصل الباحث للعديد من النتائج من أهمها: لا يعد إجراء حل البرلمان، إجراءً دستورياً مطلقاً، بل إن له نطاقاً محدودً تستخدم فيه السلطة المختصة بالحل اختصاصها المذكور، ومن اهم ما اوصت به الدراسة: إضافة نص دستوري بـ (لا يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس النواب خلال مدة مساءلته). وتتوافق الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية بتناولها موضوع في موضوع حل البرلمان من خلال السلطة التنفيذية، ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

تكلمت أمينة عن "**حل البرلمان في دساتير دول المغرب العربي**10 الجزائر، المغرب، موريتانيا، تونس". 2015م وتتمثل مشكلة الدراسة في مدى التحقق من إذا كانت تقنية حل البرلمان قد تقررت في النظام البرلماني من أجل ضبط وتحقيق التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية كمقابل لإثارة المسئولية الوزارية. واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن، ومن اهم النتائج التي توصل إليها الباحث: أن حل البرلمان هو أحد عناصر النظام البرلماني حيث تطورت ممارسته بتطور هذا النظام فكان لاحقاً لنشأة المسئولية الوزارية، واعتبر بذلك أحد الدعائم الأساسية للنظام البرلماني باعتباره أهم وأخطر أدوات حفظ التوازن بين السلطات. وتوصل الباحث إلى العديد من التوصيات من أهمها: أنه لابد من إحاطة حق الحل بأكثر قدر ممكن من الضمانات التي تحول دون إساءة استعماله خاصة الحل التقديري لرئيس الدولة ورئيس الحكومة في المغرب لانطوائه على قدر كبير من الخطورة خاصة أمام عدم مسئولية رئيس الدولة في الدول ما عدا في دولة تونس. وتتوافق الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية بتناولها موضوع في موضوع حل البرلمان من خلال السلطة التنفيذية، ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

وفي حين تحدثت دراسة مرعي بعنوان "**حل البرلمان بين النظرية والتطبيق**[11]" 2013م وتمثلت مشكلة الدراسة في متابعة مدى انتشار ظاهرة حل البرلمان في النظم السياسية العربية على اختلاف تجاربها النيابية

9. رافع وعمران، *القيود الشكلية السابقة على حل البرلمان*، العراق، 2015م ط1.

10. أمينة، *حل البرلمان في دساتير دول المغرب العربي، الجزائر المغرب موريتانيا تونس*، 2015م، رسالة دكتوراه.

11 . مرعي عبد السلام، *حل البرلمان بين النظرية والتطبيق*، رسالة دكتوراه، الجزائر، 2013م.

والتمثيلية وتحليل قرارات الحل وملابساتها في بعض هذه التجارب على مدار تطور الحياة النيابية بها منذ بدايتها حتى مطلع الألفية الثالثة وتحديد إلى أي مدى يقترب حل البرلمان في هذه التجارب من قواعده وأصوله المتعارف عليها في النماذج البرلمانية التقليدية في العالم الغربي وتلك النماذج المستقرة وشبه المستقرة في دول العالم الثالث. واستخدم الباحث أكثر من منهج علمي في التعامل مع موضوع الدراسة فقد جمعت الدراسة بين الأسلوب الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي والاستنباطي والمنهج التاريخي والتحليل المقارن، وتوصل الباحث للعديد من النتائج كان من أهمها: اتساع نظام حل البرلمان خارج حدود النظم البرلمانية التقليدية وذيوعه في النظم غير الديمقراطية. وتوصل الباحث إلى العديد من التوصيات ومن أهمها: تقنين معادلة حل البرلمان مقابل المسئولية الوزارية في جميع النظم الدستورية والسياسية العربية، ذلك. وتتوافق الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية بتناولها موضوع في موضوع حل البرلمان من خلال السلطة التنفيذية. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

وتكمن أهمية دراسة (الزاملي والدارجي،*2012م*) " **سلطة رئيس الدولة في حل البرلمان**[12] " حيث تمثلت مشكلة الدراسة في بيان سلطة رئيس الدولة في حل البرلمان في بعض الدساتير العربية) العراق ولبنان وتونس والأردن والكويت وقطر والمغرب، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي بالإضافة إلى المنهج المقارن. وتوصلت الدارسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها: اختلاف الدساتير العربية محل المقارنة في منح رئيس الدولة صلاحية حل البرلمان، فمنها من خوله هذه الصلاحية بشكل مطلق ومنها من أخضع رئيس الدولة في ممارسة حق الحل إلى رغبة الوازرة، كما وقد تباينت الدساتير محل المقارنة بشأن تحديد الأسباب التي يمكن أن يلجأ إليها رئيس الدولة في حل البرلمان أو عدم تحديدها. وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها: أنه كان من الأجدر على المشرع الدستوري العراقي أن يجعل الحل متحققاً بمجرد قبول رئيس الجمهورية لطلب الحل، لَّا أن يكون قرار الحل معلقاً على إرادة أعضاء المجلس النيابي بالتصويت، لأن هذا الأمر من شأنه أن يمس مبدأ التوازن بين السلطات، ويضعف الحكومة أمام البرلمان، وضرورة تعديل الدستور العراقي بالنص على أسباب الحل على سبيل الحصر وتوضيح آلية الحل بالصورة التي تضمن استقرار التوازن بين السلطات وعدم هيمنة إحداها على الأخرى. وتتوافق الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية بتناولها موضوع في موضوع حل البرلمان من خلال السلطة التنفيذية، ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

وقد أوضحت دراسة (باز،*2004*) "**حق حل المجلس النيابي في الدساتير المعاصرة**[13]" حيث تمثلت مشكلة الدراسة في كثرة حل البرلمانات في الدول محل المقارنة، وأن الكم الهائل والكبير في حل المجلس النيابي في

12 . الدراجي والزاملي، *سلطة رئيس الدولة في حل البرلمان*، تونس، رسالة دكتوراه، 2012م

13. باز مرعي، *حق حل المجلس النيابي في الدساتير المعاصرة*، الجزائر، رسالة دكتوراة، 2004م

معظم الدول البرلمانية المعاصرة، لدرجة أن بعض البرلمانات لم تمكن في الحياة النيابية سوى بعض ساعات وسرعان ما انتهت حياتها نهاية غير مألوفة، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن، وتوصل الباحث للعديد من النتائج كان من أهمها: أن العرف الدستوري الذي نشأ هنا هو ظهور نوع جديد من الحل الدستوري للبرلمان في مصر وهو الحل القضائي ليقف جنباً إلى جنب بجوار الحل الوزاري والحل الرئاسي. وتوصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات من أهمها: أنها توصي بحذف مقولة "أن مجلس الشعب سيد قراره" من القاموس السياسي خاصة وأنها مقوله لا سند لها في الدستور أو القانون. فلا يمكن لأحد أن يكون سيد ما دام لَّا يحترم أحكام القضاء التي تسهر على إظهار الحق وتطبيق أحكام القانون والدستور ولكن يمكن أن يكون مجلس الشعب سيد إجراءاته ولوائحه الداخلية التي رسمها لنفسه ما دامت لَاَ تتعارض مع الدستور أو القانون. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

وقد تحدثت دراسة (مسلم،*1997*)، عن "**حق الحل في النظام النيابي البرلماني**[14] " حيث تمثلت مشكلة الدراسة في التعرف على النظام القانوني لحق الحل من خلال معرفة الجذور التاريخية له وماهيته وأنواعه وأسبابه، وكذلك الآثار القانونية للحل سواء بالنسبة للحكومة أو البرلمان، مع عرض بعض التطبيقات الدستورية لحق الحل في كل من بريطانيا وفرنسا والكويت ولبنان ومصر. واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن، وتوصل للعديد من النتائج كان من أهمها: أن كافة مبررات الحل قد لعبت دوراً ملحوظاً في تقريره، وأن الحل تم في الكثير من الأحين لأسباب حزبية وهو ما يُخرج الحل عن الهدف الذي شرع من أجله، وإذا كان حق الحل لم يتم استخدامه في النظام الفرنسي بكثرة فإن ذلك لم يمنع اختلال التوازن بين السلطتين على مدار الجمهوريات المختلفة التي شهدت تغيراً في مركز الثقل بين رئيس الدولة والبرلمان. وتوصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات من أهمها: ضرورة أن يتدخل المشرع لإلزام رئيس الدولة بضرورة تسبيب مرسوم الحل وذكر الأسباب التي دفعت إلى هذا الحل صراحة حتى يتسنى للشعب معرفتها وتقديرها ومراقبة تصرف رئيس الدولة بصدد حل البرلمان، ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

ويرى (علي القيسي، 2015) في دراسته "**الطبيعة القانونية لحل البرلمان**[15]" أن الطبيعة القانونية لحل البرلمان يثير اشكاليات متعددة تظهر من خلال التساؤلات التي قد يثيرها موضوع حل البرلمان من ناحية الفلسفة الدستورية لتنظيم الحل، واستخدم الباحث المنهج التحليلي لآراء الفقهاء والنصوص الدستورية، وكذلك المنهج المقارن ما بين دستور العراق لعام 2005 وبعض نظائره العربية والأجنبية. وتوصل الباحث لعدد من النتائج من

14. مسلم فايز، *حق الحل في النظام النيابي البرلماني*، دراسة دكتوراه، الجزائر، 1997م.

15. علي القيسي، *الطبيعة القانونية لحل البرلمان*، العراق، 2015م

أهمها: ان القواعد الدستورية من حيث طبيعتها لهي محل خلاف فيما بين فقهاء القانون الدستوري، فمنهم من يرى إنها ذات طبيعة سياسية، ومنهم من يسبغ عليها الصفة القانونية البحتة، وأخر يرى فيها إنها ذات طبيعة مختلطة. وتوصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات من أهمها: تنظيم الأحكام الخاصة بمجلس الاتحاد بوصفه المجلس الثاني المكون للسلطة التشريعية الاتحادية وعدم ترك تنظيمه للقانون الذي يصدره مجلس النواب. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

أما دراسة (مرزوقي عبد الحليم 2014) "**حق الحل في ظل النظام النيابي البرلماني بين النظرية والتطبيق**[16]" تناولت معرفة كيفية التوفيق بين ضرورة وجود حق الحل في النظام البرلماني الذي يعتبر أهم معالمه من جهة، ومن جهة ثانية كيفية استخدام هذا الحق بطريقة تحقق التوازن الفعلي، خاصة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية من حيث الصلاحيات كهدف قريب، وضمان استمرار سير عمل مؤسسات الدولة بانتظام واطراد بما يحقق الاستقرار في الدولة ككل. واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: حق الحل يعد فعلا من أهم وسائل تحقيق التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في ظل النظام البرلماني، وبالتالي عامل استقرار لمؤسسات الدولة إن استخدم لما شرع له، وتوصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات من أهمها: وضع أليات لمنع استبداد السلطة التنفيذية بحقها في حل البرلمان. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

كما ويرى إبراهيم خليل البزم في دراسته: **أثر النظم الانتخابية التشريعية في تشكيل النظام السياسي الفلسطيني**[17]، (2014) أثر النظم الانتخابية التشريعية في تشكيل النظام السياسي الفلسطيني، وتتميز هذه الدراسة بأنها دراسة ميدانية، وتتلخص المشكلة التي تعالجها في البحث عن تأثير النظام الانتخابي على قوة الاحزاب السياسية وحجمها، والبحث عن نظام انتخابي يلائم النظام السياسي الفلسطيني. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها: أن حركة حماس استفادت من النظام الانتخابي المختلط، وأن "أساتذة الجامعات الفلسطينيّة المحسوبين على حركة حماس يدعمون النظام الانتخابي الفردي الذي كان يشكل نصف عدد المقاعد". وتوصل الدراسة إلى العديد من التوصيات من أهمها: أن يتم تبني نظام التمثيل النسبي الكامل، لما يحققه من عدالة في توزيع الأصوات وحفظ حقوق الأحزاب الصغيرة في التمثيل في المجلس التشريعي. ستتناول هذه الرسالة تأثير النظم الانتخابية على شكل النظام السياسي الفلسطيني من زاوية اخرى، وذلك عن طريق تأثيرها على النظم الحزبية التي بدورها تؤثر على النظام السياسي. وبالتالي ستُدخل هذه الرسالة عامل النظام الحزبي كمعطى جديد في معادلة

16. مرزوقي عبد الحليم، *حق الحل في ظل النظام النيابي البرلماني بين النظرية والتطبيق*، الجزائر، 2014م

17. إبراهيم خليل البزم، *أثر النظم الانتخابية التشريعية في تشكيل النظام السياسي الفلسطيني*، الجامعة الإسلامية بغزة، 2014م.

التأثير بين النظام الانتخابي والنظام السياسي. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها كيفية استخدام الأحزاب السياسية الفلسطينيّة في التحالفات في العملية الانتخابية واستخدام نفوذهم في البرلمان.

وتكمن أهمية دراسة مشير خميس عمر المصري: **المشاركة في الحياة السياسية في ظل أنظمة الحكم المعاصرة**[18]، (2003)، في أن المشاركة في الحياة السياسية في ظل أنظمة الحكم المعاصرة، ولم يذكر الباحث عن المشكلة التي دفعته لإجراء دراسته، ولكنه تحدث عن سبب اختياره للموضوع، وعلى رأسها اظهار الضوابط الشرعية في المشاركة السياسية. تحدث الباحث في ثلاثة أحكام أساسية: حكم التعددية السياسية في الشريعة، وحكم المشاركة في المجالس النيابية، وحكم التحالف السياسي، وتوج كل موضوع بمجموعة من الضوابط الشرعية. واستخدم الباحث المنهج التحليلي المقارن، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها: أن الديمقراطية لا تتعارض مع الشورى، ولا بأس من اقتباس مفاهيم من غير النظام السياسي الإسلامي. وتوصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات من أهمها: وضع ضوابط ومحددات قانونية لعمل المعارضة السياسية في النظام القانوني الفلسطيني، وستضيف رسالتنا إلى مجهود دراسة مشير بالتركيز على المعارضة السياسية بمفهومها المعاصر، فلا يمكن تصور مشاركة في الحياة السياسية بدون وجود اختلاف في الرؤى والبرامج وبالتالي وجود معارضة سياسية حقيقة تقوم على تقويم الأخطاء من قبل السلطة الحاكمة.

وأظهرت دراسة محمد عصام عبد اللطيف عيسى (2012)، **موقع النظام السياسي الفلسطيني من النظم النيابية في العالم**[19]، موقع النظام السياسي الفلسطيني من النظم النيابية في العالم، وتكمن اشكالية الدراسة في تحديد موقع النظام السياسي الفلسطيني من النظم النيابية في العالم، وتحديد ملامح النظام السياسي الفلسطيني والتحديات والإشكاليات التي تواجهه. وقد استعرض الباحث النظم النيابية الرئيسية، وناقش مدى انطباقها على النظام السياسي الفلسطيني. ولقد توصل لمجموعة من النتائج تتمحور حول ان القانون الأساسي لم يحسم خياراته بين النظامين الرئاسي والبرلماني. وينتهي الباحث من دراسته الى توصية بضرورة تبني النظام البرلماني، ولكنه لم يذكر الأسباب التي دفعته الى تفضيل هذا النظام عن سواه. يشكل موضوع الدراسة أحد المواضيع التي تتناولها هذه الرسالة، فالتكييف الحقيقي للنظام السياسي الفلسطيني ضرورة ملحة يبنى عليها كثير من النتائج في هذه الرسالة، التي خلصت في خاتمتها إلى نتائج مختلفة نوعا ما عن النتائج التي وصلت اليها الدراسة.

18. مشير خميس المصري، *المشاركة في الحياة السياسية في ظل أنظمة الحكم المعاصرة*، الجامعة الإسلامية بغزة، 2033م.

19. محمد عصام عبد اللطيف عيسى، *موقع النظام السياسي الفلسطيني من النظم النيابية في العالم*19، رسالة ماجستير، فلسطين: جامعة النجاح، 2012م

كما بين حسام علي يحي الدجني في دراسته، **فوز حركة المقاومة الإسلامية (حماس) في الانتخابات التشريعية الفلسطينيّة (2006) وأثره على النظام السياسي الفلسطيني**[20]، (2010) بين موضوع فوز حركة المقاومة الإسلامية حماس في الانتخابات التشريعية الفلسطينيّة 2006 وأثره على النظام السياسي الفلسطيني، وتتلخص مشكلة الدراسة في "سيطرة حزب واحد على النظام السياسي الفلسطيني، إلا أن حماس بفوزها احدثت تغيير في هذا النظام". يتحدث الباحث في موضوعين: تداعيات مشاركة حماس في الحكم، ومستقبل النظام السياسي الفلسطيني. ويخلص الباحث إلى عدة نتائج من أهمها: أن من أهم أسباب الانقسام هو افتقار النظام السياسي الى بينية سياسية كاملة، ولكن مشاركة حماس لم تغير من تركيبة النظام. ويوصي الباحث ببناء نظام سياسي فلسطيني، يراعي المحددات التي تحكم النظام السياسي الفلسطيني لمرحلة الاحتلال وما بعد الاحتلال. وفي حين أن دراسة الدجني تستنتج ان مشاركة حماس لم تغير من تركيبة النظام السياسي الفلسطيني، إلا أن هذه الرسالة تنظر للموضوع من جانب آخر، حيث عززت مشاركة حماس في السلطة من عملية وجود التعددية السياسية، وتأثيرها على النظام السياسي الفلسطيني والذي بلغ أشده بالانقسام الفلسطيني. ولذلك تركز هذه الدراسة على هذه المشاركة وما شكلته من أثر كبير على النظام السياسي.

وقد أبرزت دراسة رقم رشيد، **النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر**[21]، (2006) موضوع النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر، وتتلخص مشكلة الدراسة في إلى أي مدى تؤثر النظم الانتخابية على حجم وقوة الأحزاب السياسية في الجزائر، وهل هذه النظم تتماشى وواقع التعددية الحزبية، وهل تضمن مشاركة فعالة لأغلبية العناصر الفاعلة في الحياة السياسية. الانعكاس والاصلاحات الانتخابية على الاحزاب السياسية في الجزائر. واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتوصل الباحث على العديد من النتائج من أهمها: إن النظام الانتخابي المطبق في النظام السياسي القائم على الأحادية الحزبية منذ 1963 حتى تبني التعددية الحزبية في دستور 1989 ،كان أداة لضمان بقاء الحزب الواحد في الحكم و استمرارية وديمومة النظام السياسي أكثر مما هو وسيلة تمكن المواطنين من ممارسة حقوقهم السياسية والمشاركة في السلطة من خلال الهيئات التمثيلية وخلص الباحث إلى العديد من التوصيات من أهمها: توسيع مشاركة المواطنين ولا تقتصر على المجالس المحلية والمجلس الشعبي الوطني ، أين يطبق نظام التمثيل النسبي ، بل امتدت إلى مجلس الأمة ، أن يتم اعتماد الجمع بين الانتخاب بالقائمة وبالأغلبية النسبية ، والذي يعتمد الولاية كدائرة انتخابية ، والتعيين بغرض وتزويده- مجلس الأمة - بالكفاءات العلمية والثقافية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية ، إضافة إلى دمج القوى التي تقصيها الانتخابات وتأمين مشاركتها سياسيا، ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة

20. حسام علي الدجني، *فوز حركة المقاومة الإسلامية حماس في الانتخابات التشريعية الفلسطينيّة (2006) وأثره على النظام السياسي الفلسطيني*، الجامعة الإسلامية بغزة، 2010م

21. رقم رشيد، *النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر*، رسالة ماجستير، الجزائر، جامعة منتوري قسنطينة، 2006م

الحالية من عدة جوانب أهمها كيفية استخدام العملية الانتخابية للخروج بأفضل تمثيل شعبي يناسب جميع الأحزاب السياسية وفئات المجتمع ككل.

وتحدث عمر التركماني في دراسته **القضاء الدستوري في فلسطين وفقاً لقانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م**[22]. (2010) عن موضوع القضاء الدستوري في فلسطين وفقاً لقانون المحكمة الدستورية العليا رقم(3) لعام (2006)م، وتتلخص مشكلة الدراسة في البحث في موضوع القضاء الدستوري في فلسطين بشكل عام واختصاصاته، حيث استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج التحليلي المقارن في تحليلي النصوص الدستورية ومقارنتها بالنصوص الدستورية المصرية، وخلص الباحث إلى عدة نتائج منها: أن الدستور هو القانون الأسمى في الدولة وهو أقوى من أي تشريع أخر، أن كل أنواع الرقابة الدستورية على القوانين تكون وفقاً للفلسفة التشريعية المتبعة في الأنظمة القانونية، وخلصت الدراسة إلى عدة توصيات منها: العمل على تشكيل محكمة دستورية فلسطينية، توحيد اسم الهيئة القضائية التي تمارس الاختصاص الدستوري. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح عمل المحكمة الدستورية بعد تشكيلها في عام 2018م وتحليل بعض من قرارات المحكمة الدستورية الصادرة.

وأظهرت دراسة إياد القرعاوي (2018م)، **التعددية السياسية والحزبية وأثرها في النظام السياسي الفلسطيني**[23]. موضوع التعددية السياسية والحزبية وأثرها في النظام النيابي الفلسطيني، وتتلخص مشكلة البحث في استيضاح حدود التعددية السياسية والحزبية، وكيف أثرت في النظام السياسي الفلسطيني. حيث استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج التحليلي المقارن، وخلص إلى عدة نتائج منها: أن التجربة السياسية الفلسطينيّة منذ وقت مبكر يوجد بها تعددية حزبية واسعة لكنها قائمة على توازن القوى وليست نتاج الديمقراطية، أن النظام السياسي الفلسطيني الحالي هو نظام مختلط غير متوازن لا يشبه في تركيبته أيً من الأنظمة السياسية الأربع المعروفة. وخلص الباحث إلى العديد من التوصيات منها: إعادة بناء النظام السياسي الفلسطيني على معايير قانونية واضحة ومنضبطة بعيدة عن الضبابية والتدخل واقتسام السلطة. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طبيعة النظام السياسي الفلسطيني وموقعه بين النظم الدستورية المعروفة.

أما دراسة وسام عطا الله في **ولاية المجلس التشريعي الفلسطيني من 2010 حتى 2018م**[24].(2018م)، أوضحت دور وقانونية عمل المجلس التشريعي الفلسطيني في الفترة سابقة الذكر، وتتلخص مشكلة الدراسة مدى دستورية ولاية المجلس التشريعي الفلسطيني الثاني بعد انقضاء المدة الدستورية

22. عمر التركماني، *القضاء الدستوري في فلسطين وفقاً لقانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة (2006)* م، جامعة الأزهر بغزة، 2010م
23. إياد القرعاوي، *التعددية السياسية والحزبية وأثرها على النظام السياسي الفلسطيني*، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، 2018م.
24. وسام عطا الله، *ولاية المجلس التشريعي الفلسطيني من عام 2010 حتى عام 2018م*، الجامعة الإسلامية بغزة، 2018م.

المحددة، حيث استخدم الباحث في دراسته المنهج التحليل المقارن، وخلص إلى عدة نتائج منها: أن القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003م نص على أن مدة ولاية المجلس التشريعي أربع سنوات وتجري انتخابات كل أربع سنوات، وهذا يتوافق مع أركان الحكم الديمقراطي النيابي الذي تتبناه فلسطين، إن وضع المادة (47) مكرر في القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م جاءت لسد الفراغ التشريعي بين المجلسين دون تحديد مدة زمنية، ولكن مقارنة بالنظم القانونية في الدول العربية والأوروبية نجد أن المدة الانتقالية لا تتجاوز شهرين أو ثلاثة في أكثر الأحوال والظروف. وخلص الباحث إلى عدة توصيات منها: توضيح ماهية شكل نظام الحكم في فلسطين بعد تعديل المادة (5) من القانون الأساسي الفلسطيني، أن يتبنى المشرع الفلسطيني النظام البرلماني حيث أنه ينسجم مع تركيبة الأحزاب السياسية الفلسطينيّة. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح الظروف التي كانت تحيط بالوضع السياسي الفلسطيني في فترة تعديل القانون الأساسي الفلسطيني عام 2003 ووضع المادة (47) مكرر.

وتكمن أهمية دراسة (عدنان عاجل عبيد) 2011م، بعنوان "**حل البرلمان في العراق بين الافراط والتفريط**[25]" في الوقوف على العلل والأسباب التي أدت الى المبالغة في حل المجالس النيابية في الحقبة الملكية، والى الإعراض عنه في الواقع السياسي بعد صدور دستور 2005، واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي من خلال استقراء الواقع السياسي وتحليله للوصول إلى النتائج والحلول معتمدين على أسلوب المقارنة بالأنظمة الدستورية المقارنة على اختلاف أنواعها، وتوصل الباحث إلى العديد من النتائج من أهمها: أن ظاهرة الإفراط في حل المجالس النيابية شكلت سمة بارزة في التاريخ الدستوري للعراق في حقبة النظام الملكي، إلا أنها اختفت بعد أن جاءت النيابية من جديد عام 2004م، ولقد بنى المشرع الدستوري في دستور 2005م على فكرة منحن الاختصاصات العريضة لمجلس النواب في مواجهة الحكومة. وتوصل الباحث الى العديد من التوصيات من أهمها: ترك نظام الحل الذاتي لمجلس النواب وتبني نظام الحل الوزاري القائم على اناطة الكلمة الفصل للحكومة من خلال التصويت بالأغلبية في مجلس الوزراء. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح طرق واليات حل البرلمان بطريقة قضائية من خلال المحكمة الدستورية.

كما بين (زيد الكيلاني) في دراسته 2012م، "**الطعن في دستورية القوانين**[26]" آليات الطعن في دستورية هذا القانون ووصولاً إلى التحقق من دستورية هذا القانون للنصوص الدستورية. وهل هناك نظام قانوني متكامل ومحدد يحافظ عل سيادة الدستور من تجاوزات القوانين، وتوصل الباحث إلى العديد من النتائج من أهمها: أن طرق تحريك الدعوى الدستورية أمام المحكمة الدستورية العليا الفلسطينيّة تنقسم إلى ثلاث طرق رئيسة وهي الاتصال بالدعوى الدستورية من خلال قضاء الموضوع ويتم ذلك بالإحالة والدفع الفرعي. والاتصال بالدعوى

25. عدنان عاجل عبيد، *حل البرلمان في العراق بين الافراط والتفريط*، جامعة بابل، العراق، سنة 2011م،

26. زيد الكيلاني، *الطعن في دستورية القوانين*، جامعة بير زيت، فلسطين، 2012م.

الدستورية بطريق التصدي من المحكمة الدستورية أثناء نظرها دعوى الدستورية. والاتصال بالدعوى الدستورية بطريق الدعوى الأصلية المباشرة، علماً أن الطريقة الأخيرة لم يأخذ بها المشرع المصري . وتوصل الباحث إلى العديد من التوصيات من أهمها: ضرورة إيضاح معنى واضح ودقيق لمفهوم الجهة القضائية ومفهوم الجهة ذات الاختصاص القضائي في قانون المحكمة الدستورية حتى يقفل الباب أمام الاجتهادات الفقهية. حيث أن هناك أراء فقهية تنادي بالمعيار الشكلي كأساس لتحديد الجهة ذات الاختصاص القضائي، وآراء أخرى تنادي بالمعيار الموضوعي، ورأي ثالث ينادي بالجمع بين المعيارين بحيث لا يكفي أن تكون هذه الجهة في ذاتها من مكونات السلطة القضائية التي أناط بها القانون بحسب الأصل ولاية القضاء، وإنما يتعين أيضاً أن يكون موضوع عملها محل النظر متوافرة له خصائص ومواصفات العمل القضائي. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح عمل المحكمة الدستورية بعد تشكيلها في عام 2018م وتحليل بعض من قرارات المحكمة الدستورية الصادرة.

وأظهرت دراسة (قصي الرفاعي) 2016م، أليات وطرق "**تحريك الدعوة الدستورية**[27]" وتتلخص مشكلة الدراسة في معرفة ما هي آليات تحريك الدعوى الدستورية وإجراءاتها وما هي الضوابط الواجب الالتزام بها والشروط الواجب توافرها لتحريكها، وما هو مدى هذه الحجية التي تتمتع بها الأحكام الصادرة عن هذه الدعوى وآثارها. وخلص الباحث إلى العديد من النتائج من أهمها: أن الدعوى الدستورية تتميز بأنها دعوى عينية، إذ تستهدف محاكمة القانون محل الرقابة، بغض النظر عن الخصوم، ومن ثم لا تسري قواعد الحضور والغياب على الاجراءات أمام المحكمة، وأن الدعوى الدستورية هي دعوى مستقلة، فعند رفعها للمحكمة الدستورية تكون مستقلة عن دعوى الموضوع كونها تتعلق بموضوع مخالف عن موضوع الدعوى الأصلية. وتوصل البحث إلى العديد من التوصيات من أهمها: أن الدعوى الدستورية الأصلية هي حق مشروع لجميع الأشخاص سواء الطبيعيين أو الاعتبارين ولكن توجب على المشرع الفلسطيني أن يحيطها بضمانات كافية للحد من كثرة الطعون وخاصة الكيدية منها، والتي بدورها تؤثر على أداء المحكمة لمهامها المنوطة بها، من خلال وضع شروط وقيود معينة هدفها الحد منها. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح عمل المحكمة الدستورية بعد تشكيلها في عام 2018م وتحليل بعض من قرارات المحكمة الدستورية الصادرة.

أما دراسة (عمر العبد الله) 2001م "**الرقابة على دستورية القوانين**[28]" أوضحت كيفية ممارسة الرقابة على القوانين الصادرة عند السلطة التشريعية، وذلك من خلال معرفة الجزاء المترتب على مخالفة القانون للدستور كذلك معرفة الهيئة المختصة بتلك الرقابة . واستخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج التحليلي المقارن، وتوصل إلى العديد من النتائج من أهمها: أن الرقابة على دستورية القوانين تكون ضمن شقين رقابة دستورية ورقابة قضائية،

27, قصي الرفاعي، تحريك *الدعوة الدستورية*، فلسطين جامعة القدس، 2016م

28. عمر العبد الله، *الرقابة على دستورية القوانين*، المعهد العالي للعلوم السياسية، دمشق، 2001م

وخلص الباحث إلى العديد من التوصيات من أهمها: أن تكون الرقابة في أيدي قضاة محايدين ومستقلين بعيدين عن أي توجه سياسي. ويظهر الفرق بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية من عدة جوانب أهمها توضيح عمل المحكمة الدستورية الفلسطينيّة بعد تشكيلها في عام 2018م وتحليل بعض من قرارات المحكمة الدستورية الصادرة التي جاءت في إطار سياسي بحت.

الخلاصة:

وبعد أن استعرض الباحث الدراسات السابقة، يرى أن دراسته الأولى من نوعها التي تناقش هذا الموضوع في النظام السياسي الفلسطيني، حيث أن هذا النظام حديث النشأة، والمحكمة الدستورية الفلسطينيّة أحدث في تكوينها، وقرارها الفريد بحل المجلس التشريعي صدر أواخر عام 2018م، مما يعني أن موضوع هذه الدراسة جاء نوعيًا، ويلامس بشدة الحاجة القانونية للبحث ودراسة هذه الإشكالية، التي لم يسبق لأي باحث أن كتب بها، رغم الاعتراضات والمقالات والآراء الكثيرة التي صدرت بهذا الخصوص.

ورغم ذلك استعان الباحث بالدراسات السابقة، والتي تلامس جزئيات مهمة من موضوع هذه الدراسة، فبعض تلك الدراسات ناقش مسألة حل البرلمان بشكل عام، وبعضها الآخر بحث في اختصاصات المحكمة الدستورية، والبعض الثالث درس خصائص النظام البرلماني وحكم حل البرلمان في إطاره، وهكذا. ومن كل هذه الجزيئيات المتشتتة في كثير من الأبحاث؛ استخرج الباحث كل ما له علاقة بصلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة في حل المجلس التشريعي من هذه الدراسات السابقة، وربط بينها، وناقشها وأضاف إليها للوصول إلى الرأي الأصوب في هذا الموضوع.

سابعاً: أهمية الدراسة

وتأتي أهمية هذه الدراسة في أنها تناول حل البرلمان من خلال هيئة قضائية "المحكمة الدستورية" حيث أن الدراسات السابقة تحدثت عن حل البرلمان بطرقه الاعتيادية من خلال قرار رئيس الدولة وحسب النظام الدستوري المعمول به في الدولة، أو يكون حل البرلمان بسبب خلافات بين الأحزاب السياسية في البرلمان أو هناك مطالبات شعبية بالحل، وتأتي هذه الدراسة لتوضح هل تمتلك هيئة قضائية حق لحل البرلمان الذي هو منتخب من الشعب وهل من حق وصلاحيات المحكمة الدستورية بإصدار حكم قضائي بحل البرلمان المنتخب من قبل الشعب، وهل يعد هذا انقلاب على ارادة الشعب الذي انتخب البرلمان وأعضائه، وتوضيح دور المحكمة الدستورية القانوني كما هو محدد له في الدستور وألا تستخدم المحكمة الدستورية أدارة في يد أي جهة سياسية من أقطاب النظام السياسي في الدولة. وأيضا توضيح طبيعة النظام السياسي الفلسطيني وابراز معالمهم وهل يتوافق مع

الانظمة الديمقراطية المعاصرة المعمول بها، وأيضاً توضيح الظروف الاستثنائية التي تعيشها التجربة الديمقراطية التي تعيشها الحالة الفلسطينيّة منذ نشأة النظام السياسي الفلسطيني ولا سيما أن النظام السياسي الفلسطيني هو نتاج اتفاقية اعلان المبادئ بين الاحتلال الصهيوني ومنظمة التحرير الفلسطينيّة "اتفاقية اسلو" عام 1993م والتي نتج عنها ما يعرف بالسلطة الفلسطينيّة.

وتكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة حيث تعتبر الأولى من نوعها في فلسطين التي تبحث في هذا الموضوع، حيث لم يسبق أن نوقش هذا الموضوع أكاديمياً، ومن المتوقع أن تعود هذه الدراسة بالنفع والاستفادة على العديد من الجهات والهيئات وهم: (الدولة الفلسطينيّة، المحكمة الدستورية الفلسطينيّة، النظام القضائي الفلسطيني، القضاة والمشرعون، المجتمع أو الشعب):

١. الدولة الفلسطينيّة: حيث تستفيد في استقرار النظام السياسي للدولة، وعدم ترك المجال لأي جهة أو هيئة أو تنظيم الاعتداء على الدولة ونظامها وقانونها. وأنه إن وجد نظام سياسي وقانوني في الدولة مستقر وجيد تسهل عملية البناء التربوي والاقتصادي والاجتماعي وجميع مجالات التنمية، والرقى والازدهار للدولة.

٢. المحكمة الدستورية الفلسطينيّة: حيث تبين هذه الدراسة صلاحيات واختصاصات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة، وتبين للمحكمة دورها الغير إيجابي في التدخل في التجاذبات السياسية على الساحة الفلسطينيّة، وألا تنحاز لطرف على حساب الأخر، وأن تكون أحكمها وفق ما نص عليه الدستور والقانون. وأن تكون المحكمة الدستورية خارج نطاق التجاذبات السياسية والحزبية، وأن تعمل ضمن نطاق اختصاصاتها.

٣. النظام القضائي الفلسطيني: حيث تغطي هذه الدراسة إشكالية قانونية طرحت أمام القضاء الفلسطيني واختلفت وجهات النظر بشأنها، مع غياب أي دراسة أكاديمية معمقة ومختصة بهذا الشأن. حيث تعتبر هذه الدراسة الأولى من نوعها بهذا الخصوص في فلسطين، بحيث تكون مرجع للاستفادة منه في النظام القضائي الفلسطيني.

٤. القضاة والمشروعون: من المعروف أن فلسطين لا تمتلك دستور، حيث أنها في إطار وضع دستور للدولة وقد خضع سابقاً لعدة دراسات، ويطمح الباحث أن يساعد ويساهم هذا البحث في وضع دستور يرتقي لتطلعات الشعب الفلسطيني ويبنى على منهج علمي رصين، وتكون هذه الدراسة من الدراسات التي يبنى عليها ويأخذ بها عند وضع الدستور الفلسطيني، بحيث يستخدمها القضاة والمشرعون وتبقى مرجع يحتذى به.

٥. المجتمع أو (الشعب): تعمل هذه الدراسة على توضيح وتمكين حق الشعب في اختياره لنوابه في المجلس التشريعي، وضمان استمرار عمل المجلس، والحفاظ على وجوده وفق الدستور والقانون ومنع أي جهة من الانقلاب على إرادة الشعب بأي طريقة كانت. بحث نطبق ونجسد المبدأ الديمقراطي الشهير "الشعب مصدر السلطات" ونقوم بحماية هذا المبدأ وحماية حق الشعب في ديمقراطيته واختيار من ينوب عنه في المجلس التشريعي.

ثامناً: حدود الدراسة

يعتبر النظام السياسي الفلسطيني نظام حديث النشأة، كما وتعتبر المحكمة الدستورية الفلسطينيّة هيئة قضائية مستقلة لا تتبع أياً من سلطات الدولة الثلاثة، لذلك فهي الأداة المثلى للفصل في المسائل الدستورية في الدولة.

١. **الحدود الموضوعية:** ويقتصر النطاق الموضوعي لهذه الدراسة على صلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة بحل المجلس التشريعي، ومدى امتلاك المحكمة الحق في الحل، ويقوم الباحث بتوضيح ماهي صلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة وفقاً للدستور الفلسطيني، ومعرفة أهم الفروقات ومواقع التشابه والتطبيقات القضائية في النظام القانوني المصري.

٢. **الحدود المكانية للدراسة:** دولة فلسطين، حيث يناقش هذا الموضوع صلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة بحكمها الصادر بحل المجلس التشريعي الفلسطيني ومدى ملائمته للدستور الفلسطيني. ومدى تأثيرات هذا القرار على الحالة الفلسطينيّة من ناحية الاستقرار للنظام السياسي والقانوني في الدولة الفلسطينيّة.

٣. **الحدود الزمانية للدراسة:** تتناول الدراسة موضوع صلاحيات المحكمة الدستورية الفلسطينيّة في حل المجلس التشريعي في ظل القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003، والساري المفعول حتى تاريخ هذه الدراسة، وبالتالي فالحد الزماني يمتد من سنة 2003 وحتى تاريخه. حيث أن القانون الأساسي الفلسطيني هو الدستور الفلسطيني، وسمي قانون أساسي بدلاً من دستور لأنه وضع لفترة مؤقتة في بداية إنشاء النظام السياسي الفلسطيني في العام 1994م.